mroftalp htehaB ni knil muideM

0418 - إذا لقيت مبلغا من النقود في أحد الشوارع العامة وأنفقت جزءا للفقراء والمساكين وعلى أولادي

صالح اللحيدان

اذا لقيت مبلغا من النقود في احد الشوارع العامة وانفقت جزءا منه على الفقراء والمساكين. والجزء الاخر انفقته على اولادي. ماذا يجب علي ان افعل حينئذ جزاكم الله خيرا النقطة لها احكام - 00:00:00

فاذا وجد الانسان مالا في طريق او فلاة وفي قرية ومدينة وكان ذلك المال ذا قدر يطلبه صاحبه ولا يمتلكه هذا الملتقط بمجرد التقاطه وان عليه ان يعمل ما امر به رسول الله - 00:00:20

صلى الله عليه وسلم يعرفه سنة يعني يعلن عنه اعلان متكرر في مظاني من معرفة صاحبه في ذلك القرية البلد او اقرب مورد حول ذلك المكان الذي وجدت فيه الاموال - 00:00:46

حتى تمضي سنة فاذا مضت سنة ولن يتقدم في هذا المال طالب يغير وصفة الدال عليه امتلكه ملتقطه بعد ان يعرف وعدد ووعاءا هي الذي هو فيه فان جاء له طالب في يوم من الايام وعرف انه حقه - 00:01:10

وجب عليه ان يعطيه اياه. نعم - 00:01:40